

قرار رقم (٣/٨) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/ ٢/ ٢٠١٨

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩،

وعلى قرار الهيئة رقم (٦٣٠) لسنة ٢٠١٣ بالترخيص لشركة دلتا لتأمينات الحياة بمزاولة النشاط والقيّد بسجلات الهيئة تحت رقم (٣٢) ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تعديل المادتين رقمي (٦ ، ٧) من النظام الأساسي ،

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويض السيد المستشار / رضا عبد المعطي في اعتماد مذكرات الدراسة المعدة بمعرفة القطاعات والإدارات المشار إليها في المادة الأولى من القرار وإعتماد القرارات الصادرة منها،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى : يستبدل نص المادتين رقمي (٦ ، ٧) من النظام الأساسي لشركة دلتا لتأمينات الحياة

على النحو التالي:-

مادة (٦) قبل التعديل :

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ١٢٠ مليون جنيه (مائة وعشرون مليون جنيه مصري)، وحدد رأسمال الشركة المصدر بمبلغ ٦٠ مليون جنيه (ستون مليون جنيه مصري) موزعاً على ١٥ مليون (خمس عشرة مليون) سهم قيمة كل سهم ٤ جنيه (أربعة) جنيه مصري.



٤٦٠٧٦